



Distr.
LIMITED
A/C.2/32/L.23
8 November 1977
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة الجمعية العامة

الدورة الثانية والثلاثون
اللجنة الثانية
البند ٦٧ من جدول الاعمال

تقييم التقدم المحرز في تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٢٦٢٦ (د - ٢٥)
المعنون "الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الانمائى
الثانى" ٣٢٠٢ (د ل - ٦) المعنون "برنامج العمل المتعلق باقامة
نظام اقتصادى دولى جديد" و ٣٢٨١ (د - ٢٩) المعنون "ميثاق
حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية" و ٣٣٦٢ (د ل - ٧) المعنون
"التممية والتعاون الاقتصادى الدولى"

اثيوبيا ، اوغندا ، بلغاريا ، بنن ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ،
العراق ، غينيا - بيساو ، كوبا ، مالي ، مدغشقر ، منغوليا ،
موريشيوس ، موزامبيق ، الهند ، هنغاريا ، اليمن الديمقراطية : مشروع قرار
دور القطاع العام في تعزيز التنمية الاقتصادية للبلدان النامية

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٢٦٢٦ (د - ٢٥) المؤرخ في ٢٤ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٠
المتضمن الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الانمائى الثانى ، وقرارها ٣٢٠٢
(د ل - ٦) المؤرخ في ١ ايار/مايو ١٩٧٤ والمتضمن الاعلان المتعلق باقامة نظام اقتصادى دولى
جديد ، وقرارها ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن
ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، وقرارها ٣٣٦٢ (د ل - ٧) المؤرخ في ١٦ ايلول /
سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادى الدولى ،

وان تشير ايضا الى قرارها ٣٤٨٨ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٢ كانون الاول / ديسمبر
١٩٧٥ ، الذى اعترفت فيه ، ضمن جملة امور ، بالدور الهام والحيوى الذى يستطيع القطاع العام
في البلدان النامية ان يقوم به في تحقيق الاهداف العامة في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية
وفق خططها الانمائية الوطنية ؛

وان تشير كذلك الى ما يتصل بالموضوع من احكام اعلان وخطة عمل ليما بشأن التنمية والتعاون في الميدان الصناعي (١) التي تتضمن ، في جملة امور ، الاعتراف بأهمية تأمين دور مناسب للقطاع العام في تعزيز التنمية الصناعية للبلدان النامية ،

وان تؤكد من جديد حق كل دولة في ممارسة السيادة الكاملة والدائمة على موارد هـا الطبيعية لفائدة شعبها ،

وان تضع نصب عينيها أن لكل دولة حقا سياديا ، غير قابل للتصرف ، في اختيار نظامها الاقتصادي والاجتماعي وفقا لارادة شعبها ، دونما تدخل خارجي ،

١ - تحيط علما بتقرير الامين العام عن دور القطاع العام في تعزيز التنمية الاقتصادية للبلدان النامية (E/5985 و Corr.1) ، الذي اعد وفقا للقرار ٣٤٨٨ (د - ٣٠) ؛

٢ - وتؤيد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٧٤ (د - ٦٣) ، المؤرخ فسي ٤ آب/اغسطس ١٩٧٧ ، الذي اوصى فيه المجلس الجمعية العامة ، في جملة امور ، بمواصلة دراسة هذا الموضوع ؛

٣ - وترجو من الامين العام تكليف فرع تنمية الموارد المالية التابع لمركز التخطيط الانمائي والاسقاطات والسياسات الانمائية المنفرع عن ادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية باجراء دراسة متواصلة لدور القطاع العام في تعزيز التنمية الاقتصادية للبلدان النامية من خلال الانتفاع الاكمل بالامكانيات والموارد القائمة ، وفقا لما هو منصوص عليه في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٧٤ (د - ٦٣) ؛

٤ - وتوصي بان تعتمد هيئات الامم المتحدة المختصة والوكالات المتخصصة الى أخذ مسألة دور القطاع العام في تعزيز التنمية الاقتصادية للبلدان النامية في اعتبارها لدى وضع الاستراتيجية الانمائية الدولية الجديدة لعقد الامم المتحدة الانمائي الثالث كيما تعكس تلك الاستراتيجية ، على نحو مناسب ، اهمية تنمية وتعزيز القطاع العام في البلدان النامية بوصف ذلك احدى وسائل تحقيق اهدافها الانمائية ؛

٥ - وتدعو لجنة الاستعراض والتقييم ولجنة التخطيط الانمائي الى دراسة مختلف جوانب دور القطاع العام في التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلدان النامية والى وضع تدابير ملموسة ، مع مراعاة النواحي التالية بصفة خاصة :

(١) أقرتها منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية في مؤتمرها العام الثاني الممقود في ليما في الفترة من ١٢ الى ٢٦ آذار/مارس ١٩٧٥ (انظر A/10112 ، الفصل الرابع) .

- (أ) تكوين رأس المال وانتفاع البلدان النامية انتفاعا اكمل بمواردها الطبيعية لفائدة جميع سكانها ؛
- (ب) دور القطاع العام في تنفيذ استراتيجية التصنيع الطويلة الاجل ؛
- (ج) دور القطاع العام في تعزيز الانتاج الزراعي ؛
- (د) دور القطاع العام في تنمية امكانيات وطنية فعالة من اجل البحث والاستحداث في ميادين العلم والتكنولوجيا في المجال الصناعي ؛
- (هـ) بلوغ الاهداف التي يرمي اليها المفهوم الموحد للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، بما في ذلك تحقيق توزيع اعدل للدخل والثروة على الصعيد الوطني ؛
- (و) ايجاد فرص اكبر للعمل ، والحد من البطالة ؛
- (ز) توسيع دور البلدان النامية في التجارة الدولية ، بما في ذلك تحسين قدرتها التصديرية وميزان مدفوعاتها ؛
- ٦ - وترجو كذلك من الامين العام ان يقدم تقريرا مرحلها بشأن تنفيذ هذا القرار الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته السابعة والستين .
